

## قانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر عن السنة  
المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر عن السنة المالية  
١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٠٥١٦٩٦ جنيها ( فقط وقدره مليوناً وواحد وخمسون ألفاً  
وستمئة وستة وتسعون جنيهاً لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت  
على الأبواب وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ  
١٠٥١٦٩٦ جنيهاً ( فقط وقدره مليوناً وواحد وخمسون ألفاً وستمئة وستة  
وتسعون جنيهاً لا غير ) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٣٤٠٩١ جنيهاً .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠١٧٦٠٥

جنيهاً .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتماد الإيرادات الجارية بباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٠٥١٦٩٦ جنيها ( فقط وقدره مليوناً وواحد وخمسون ألفاً وستمائة وستة وتسعون جنيها لا غير ) .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ

نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ ( ١٥ يوليه سنة ١٩٨٥ ) .

حسنى مبارك